
التمائم
في ميزان العقيدة
د/ علي بن نفيع العلياني
مصدر هذه المادة :
الكتيبات الإسلامية
www.ktibat.com
دار الوطن للنشر

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستغفره ونستهديه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضـــلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ وبعد:

فإنه لا إيمان لمن لا يتوكل على الله كما قال سبحانه: ﴿**وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ**﴾ [سورة المائدة، الآية: ٢٧].

وقال تبارك وتعالى: ﴿**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِـرَ اللَّـهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ**﴾ [سورة الأنفال، الآية: ٣].

فالتوكل على الله شرط في الإيمان[١] وحقيقة التوكل علـــى الله أن يعلم العبد أن الأمر كله لله وأن ما شاء الله كان وما لم يشـــأ لم يكن وأن هو النافع الضار المعطي المانع وأنه لا حول ولا قـــوة إلا بالله كما قال الرسول ﷺ، لابن عباس «**يـــا غـــلام إني معلمـــك كلمات احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، وإذا ســـألت فلتسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله واعلـــم أن الأمـــة لـــو اجتمعوا على أن ينفعوك لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لـــك**

(١) قرة عيون الموحدين ٢٠٥.

ولو اجتمعوا على أن يضروك لم يضروك إلا بشيء قد كتبـــه الله عليك رفعت الأقلام وجفت الصحف»[١].

فالتوكل من أعظم الأسباب التي يحصل بها المطلوب ويندفع بها المكروه فمن أنكر الأسباب لم يستقم منه التوكل ولكن من تمـــام التوكل عدم الركون إلى الأسباب وقطع علاقة القلب بها فيكـــون حال قلبه قيامه بالله لا بها وحال بدنه قيامه بها فالأســـباب محـــل حكمة الله وأمره ودينه والتوكل متعلق بربوبيته وقضائه وقدره فلا تقوم عبودية الأسباب إلا على ساق التوكل ولا يقوم ساق التوكل إلا على قدم العبودية[٢]، ولكن إذا ضعف التوكل اعتمد القلـــب على الأسباب وغفل عن المسبب وقد تزداد الغفلة ويعتمد القلـــب على غير الأسباب الحقيقية وإنما على أسباب موهومة وهذا حـــال أصحاب التمائم قديماً وحديثاً ونظراً لانتشار التمائم في كثير مـــن أصقاع الدنيا بسبب أصحاب السحر والخرافة والطرق الصـــوفية والدجالين المتهنين للطب الشعبي والرقى رأيت أن أســـهم بجهـــد المقل في بيان حقيقة التمائم وحكمها في ميزان الاعتقاد الصـــحيح معتقد أهل السنة والجماعة وجعلت البحث في تمهيد وأربعة فصول وخاتمة.

فالتمهيد: في تعريف التمائم.

والفصل الأول: في الأدلة على تحريم التمائم.

---

(١) مسند أحمد ٢٩٣/١.

(٢) تهذيب مدارج السالكين لعبد المنع صالح العلي العزي ٣٣٨.

والفصل الثاني: في تعليق التمائم هل هو من الشرك الأكبر أم الأصغر؟

الفصل الثالث: في حكم تعليق التمائم من القرآن والأدعيـــة النبوية.

والفصل الرابع: في تعليق التمائم بين الماضي والحاضر.

الخاتمة: في نتائج البحث وذيلت البحث بفهرس للموضوعات وفهرس للمصادر وصلى الله وسلم على نبينا محمـــد وعلـــى آلـــه وصحبه أجمعين وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

تمهيد في تعريف التميمة

قال في اللسان والتميم العوذ واحدتها تميمة قال أبو منصور أراد الخرز الذي يتخذ عوذا. والتميمة خرزة رقطاء تنظم في الســير ثم يعقد في العنق وهي التمائم والتميم. عن ابن جني وقيل هي قــلادة يجعل فيها سيور وعوذ. وحكي عن ثعلب تمت المولود علقت عليه التمائم والتميمة عوذة تعلق على الإنسان قال ابن بري ومنه قــول سلمة بن الخرشب:

تعوذ بالرقى من غير خبــل   وتعقد في قلائدها التــيمم

وقال أبو منصور التمائم واحدتها تميمة وهي خـــرزات كـــان الأعراب يعلقونها على أولادهم ينفون بها النفس والعين بـــزعمهم فأبطله الإسلام وإياها أراد الهذلي بقوله:

وإذا المنية أنشبت أظفارهـــا   ألفيت كل تميمة لا تنفــع

وقال آخر:

إذا مات لم تفلح مزينة بعـــده   فنوطي عليه يا مزين التمائما[١]

وقال ابن حجر والتمائم جمع تميمة وهي خرز أو قلادة تعلــق في الرأس كانوا في الجاهلية يعتقدون أن ذلك يدفع الآفات[٢] وقال ابن الأثير: التمائم جمع تميمة وهي خرزات كانت العرب تعلقهـــا على أولادهم يتقون بها العين في زعمهم فأبطلها الإســـلام ومنـــه

(١) اللسان ١٢/٧٠.
(٢) الفتح ١٦٦/١٠.

حديث ابن عمر: وما أبالي ما أتيت إن تعلقت تميمـــة والحـــديث الأخر من علق تميمة فلا أتم الله له كأنهم كانوا يعتقدون أنها تمـــام الدواء والشفاء وإنما جعلها شركاً لأنهم أرادوا بها دفـــع المقـــادير المكتوبة عليهم فطلبوا دفع الأذى من غير الله الذي هو دافعه[١] ومن هذه التعريفات للتمائم في اللغة يتضح أن التميمة تستعمل لغرضين.

الغرض الأول: دفع الشر المتوقع من مرض أو عـــين قبـــل أن يحصل وهذا ظاهر فيما يعلق على الصبيان والفرس والمساكن ونحو ذلك.

الغرض الثاني: دفع الشر الذي وقع بالفعل وهذا ظاهر فيمـــا يتعلقه المرضى بالواهنة والحمرة والحمى كما يتضح مما سيأتي بإذن الله تعالى.

وأما ما جاء في تعريف التميمة بأنها خرزة رقطاء فهذا من باب التعريف بالمثال وليست التميمة مقتصرة على الخرزة بـــل كانـــت العرب تستعمل أنواعاً من التمائم غير الخرز مثل: كعب الأرنـــب يعلقونه على أنفسهم ويقولون: إنه يدفع العين والسحر[٢].

ومثل وتر القوس قال ابن الأثر: كانوا يزعمـــون أن التقلـــد بالأوتار يرد العين ويدفع عنهم المكارة فنهوا عن ذلك ومنه الحديث أمر أن تقطع الأوتار من أعناق الخيل كانوا يقلدونها بهـــا لأجـــل

(١) النهاية ١٩٨/١.

(٢) انظر مجموعة من تمائم أهل الجاهلية في كتاب المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام من ص ٧٥٠ إلى ٨١٣.

ذلك[١] فعلى هذا كل ما علق لأجل الغرضين السابقين فهو تميمـــة سواء كان من الخرز أو الخشب أو الأعشاب أو الأوراق أو المعادن مادام أن صاحبه علقه لأجل دفع شر حاصل أو متوقـــع فـــالعبرة بالحقائق لا بالأسماء فكما أن كل ما خامر العقل فهو خمـــر ســـواء كان من العنب أم لم يكن فكذا شأن التمائم.

(١) النهاية ٥/١٤٩.

الفصل الأول:

الأدلة على تحريم التمائم

أولاً: من الكتاب العزيز قال تعالى: ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾[سورة الأنعام، الآية: ١٧] وقال سبحانه: ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾[سورة يونس، الآية: ١٠٧] ويقول سبحانه: ﴿وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْأَرُونَ * ثُمَّ إِذَا كَشَفَ الضُّرَّ عَنْكُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْكُمْ بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ﴾.[سورة النمل، الآية: ٥٣، ٥٤].

ففي هذه الآيات الكريمات دلالة واضحة على أنه لا يكشف الضر إلا الله وأنه سبحانه هو الذي يلجأ إليه العباد لجلب الخير ودفع الشر وهو القادر على ذلك بسبب أو بغير سبب والأسباب إما أن تكون شرعية أو تكون طبيعية فالسبب الشرعي ما جعله الله سببا في الشرع بنص آية أو حديث كمثل الدعاء والرقية الشرعية فإنها سبب شرعي لجلب الخير للعبد أو لدفع الشر عنه بإذن الله تعالى فالمباشر لهذه الأسباب إنما لجأ إلى الله الذي أمر بها وبين أنها أسباب والاعتماد على الله لا عليها لأنه هو سبحانه الذي جعلها أسبابا وهو القادر على تعطيل تأثيرها فيكون الاعتماد أولا وأخيراً عليه سبحانه.

وأما السبب الطبيعي فهو ما كان بينه وبـين تـأثيره مناسـبة واضحة يدركها الناس في الواقع المحسوس أو المعقول مثل أن شرب الماء سبب لإزالة العطش والتدثر بالألبسة سبب لإزالة البرد ومثـل الأدوية المصنوعة من مواد معينة تؤثر على الجراثيم المسببة للمـرض فتقتلها فإن هذا من الأسباب الطبيعية ومباشرة الأسباب الطبيعية أمر قد حث عليه الشرع الحنيف وبالتالي فمباشرها لجوء إلى الله الذي جعل في هذه الأسباب خاصية معينة وهو القادر على إزالـة هـذه الخاصة إذا شاء كما أزال خاصة الإحراق عن النار التي أججـت لإبراهيم عليه السلام، وأما التمائم فليس بينها وبين تأثيرها علـى متعاطيها مناسبة ألبتة فما علاقة الخرزة بدفع الشر أو إزالته وهـي جماد لا تأثير لها و لم يجعلها الله سببا شرعيا لذلك ولا يدرك النـاس بأنها سبب طبيعي لدفع الشرور والأخطار ومن هنا كان الاعتمـاد عليها كاعتماد المشركين على أموات والأصنام التي لا تسـمع ولا تبصر ولا تنفع ولا تضر وهم يظنون فيها أنها تتوسط لهم عنـد الله لجلب خير ودفع ضر ويظنون أن لها بركة معينة تنتقل إلى عابـديها وتؤثر في أموالها وأرزاقهم ومن الأدلة على تحريم التمائم قـول الله تعالى: ﴿**وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ**﴾ [سـورة المائـدة، الآية: ٢٣].

قال الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب.. قال ابن القيم: فجعل التوكل على الله شرطا في الإيمان، فدل على انتفاء الإيمان عند انتفائه. وفي الآية الأخرى وقال موسى: ﴿**يَا قَـوْمِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ**﴾ [سورة يونس،

الآية: ٨٥] فجعل دليل صحة الإسلام التوكل، وقال: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [سورة إبراهيم، الآية: ١٢] فــذكر اســم الإيمان هاهنا دون سائر أسمائهم دليل على استدعاء الإيمان للتوكل، وأن قوة التوكل وضعفه بحسب قوة الإيمان وضعفه، وكلما قــوي إيمان العبد كان توكله أقوى، وإذا ضعف الإيمان ضعف التوكــل، وإذا كان التوكل ضعيفًا، فهو دليل على ضعف الإيمان ولا بد. الله تبارك وتعالى يجمع بين التوكل والعبادة، وبين التوكــل والإيمــان، وبين التوكل والتقوى، وبين التوكل والإســلام، وبــين التوكــل والهداية.

فظهر أن التوكل أصل لجميع مقامات الإيمــان والإحســان، ولجميع أعمال الإسلام، وأن منزلته منها كمنزلة الجسد من الرأس، فكما لا يقوم الرأس إلا على البدن، فكــذلك لا يقــوم الإيمــان ومقوماته إلا على ساق التوكل.

قلت: [القائل سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهــاب] وفي الآية دليل على أن التوكل على الله عبادة، وعلى أنه فــرض، وإذا كان كذلك فصرفه لغير الله شرك. قال شيخ الإسلام: وما جاء أحد مخلوقاً أو توكل عليه إلا خاب ظنه فيه، فإنه مشرك ﴿وَمَــنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِــهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾[سورة الحج، الآية: ٣٢].

قلت: [القائل سليمان المذكور أيضا] لكن التوكل على غير الله قسمان، أحدهما التوكل في الأمور التي لا يقــدر عليهــا إلا الله،

كالذين يتوكلون على الأموات والطواغيت في رجاء مطالبهم مـــن النصر والحفظ والرزق والشفاعة، فهذا شرك أكبر فإن هذه الأمور ونحوها لا يقدر عليها إلا الله تبارك وتعالى.

الثاني: التوكل في الأسباب الظاهرة العادية، كمن يتوكل على أمير أو سلطان، فيما جعله الله بيده من الرزق أو دفع الأذى ونحـــو ذلك. فهذا نوع شرك خفي، والوكالة الجائزة هي توكل الإنســـان في فعل مقدور عليه. ولكن ليس له أن يتوكل عليه وإن وكله، بل يتوكل على الله ويعتمد عليه في تيسير ما وكله فيه كما قرره شيخ الإسلام[(١)].

قلت: ولا شك أن الاعتماد على التمائم اعتمادا كليا يلحـــق بالنوع الأول وهو الاعتماد على الأموات وما شاكلهم من الذين لا يقدرون على شيء وليسوا من الأسباب الظاهرة العادية وســـيأتي مزيد إيضاح لهذا الأمر في آخر البحث.

ثانيا: الأدلة من السنة على تحريم التمائم وهي كثيرة جـــداً منها:

١- عن عمران بن الحصين أن النبي ﷺ، رأى رجلاً في يـــده حلقة من صفر فقال ما هذه قال من الواهنة: قال انزعها فإنهـــا لا تزيدك إلا وهنا فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبداً.[(٢)].

(١) تيسير العزيز الحميد ص ٤٩٧.

(٢) المسند لأحمد بن حنبل ٤/٤٥٤ والحاكم ٤/٢١٦ وصححه ووافقه الذهبي وابن ماجه برقم ٣٥٣١ وضعفه الدوسري في النهج ص ٥٥ لتدليس مبارك بن فضالة.

٢-عن عقبة بن عامر يقول سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «**من تعلق تميمة فلا أتم الله له ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له.**[١]»

٣-عن عقبة بن عامر الجهني أن رسول الله ﷺ أقبل إليه رهط فبايع تسعة وأمسك عن واحد فقالوا يا رسول بايعت تسعة وتركت هذا قال: «**إن عليه تميمة فأدخل يده فقطعها فبايعه وقال من علق تميمة فقد أشرك**».[٢].

٤-دخل حذيفة- رضي الله عنه- على مريض فرأى في عضده سيرًا فقطعه أو انتزعه ثم قال: وما يؤمن أكثرهم بالله إلا هم مشركون[٣] وهذا يدل على أن حذيفة -رضي الله عنه-يرى تعليق التمائم من الشرك ولا يقول هذا من عنده -رضي الله عنه-.

٥-عن عباد بن تميم أن أبا بشير الأنصاري -رضي الله عنه- أخبر أنه كان مع رسول الله ﷺ، في بعض أسفاره قال عبد الله.[٤] حسبت أنه قال والناس في مبيتهم فأرسل رسول الله ﷺ، رسولاً «**لا تبقين في رقبة بعير قلادة من وتر أو قلادة إلا قطعت**».

قال ابن حجر، قال ابن الجوزي، وفي المراد بالأوتار ثلاثة أقوال

---

(١) المسند ١٥٤/٤ والحاكم ٢١٦/٤ وصححه ووافقه الذهبي وضعفه الدوسري في النهج ص ٥٦ ولكن قال المنذري في الترغيب ٣٠٦/٤ إسناده جيد.

(٢) مسند أحمد بن حنبل ١٥٦/٤ والحكم ٢١٩/٤ وصححه الألباني رقم ٤٩٢ من السلسة الصحيحة وحسنه الدوسري في النهج ٥٧ وكذلك المنذري في الترغيب ٣٠٧/٤ والهيثي في مجمع الزوائد قالا رواة أحمد ثقات.

(٣) تفسير ابن كثير ٣٤٢/٤.

(٤) المراد عبد الله بن أبي بكر وهو الذي يروي عنه عباد بن تميم .

أحدها: إنهم كانوا يقلدون الإبل أوتار القسي لئلا تصيبها العـــين بزعمهم فأمروا بقطعها إعلاما بأن الأوتار لا ترد من أمر الله شـــيئا وهذا قول مالك قلت: (القائل ابن حجر) وقع ذلـــك[١] متصـــلا بالحديث من كلامه في الموطأ وعن مسلم وأبي داود وغيرهما قـــال مالك أرى أن ذلك من أجل العين.[٢].

٦-عن أبي وهب قال: قال رسول الله ﷺ، «**وارتبطوا الخيـــل وامســـحوا بنواصـــيها وأكفالهـــا وقلـــدوها ولا تقلـــدوها الأوتار...**»[٣].

٧-عن زينب امرأة عبد الله [يعني ابن مسعود] قالت كان عبد الله إذا جاء من حاجة فانتهى إلى الباب تنحنح وبزق كراهيـــة أن يهجم منا على شيء يكرهه قالت: وأنه جاء ذات يـــوم فتنحـــنح قالت: وعندي عجوز ترقيني من الحمرة فأدخلتها تحـــت الســـرير فدخل إلى جنبي فرأى في عنقي خيطاً قال ما هذا الخيط قالت: قلت خيط أرقي لي فيه قالت فأخذه فقطعه ثم قال إن آل عبد الله لأغنياء عن الشرك سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «**إن الرقـــى والتمـــائم والتولة شرك.. الحديث**»[٤].

---

(١) صحيح البخاري مع الفتح ٦/٩٩.

(٢) الإشارة إلى تعليل الأمر بقطع الأوتار كما في الموطأ قال يحيى سمعت مالكاً يقول أرى ذلك من العين انظر الموطأ ص ٦٧٠.

(٣) سنن النسائي ٦/٢١٨ ورواه ابن أبي حاتم وضعفه الدوسري لعدم سماع عروة بن الزبير من حذيفة انظر النهج ص ٥٧.

(٤) مسند أحمد ١/٣٨١ والحاكم ٤/٢١٧ وصححه ووافقه الذهبي والألباني في السلسلة ١/٥٨٤ وابن ماجه برقم ٣٥٣٠ وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه ٢/٢٦٩.

٨-عن عيسى بن عبد الرحمن قال: دخلنا على عبد الله بن عكيم وهو مريض نعوده فقيل له لو تعلقت شيئا فقال: أتعلق شيئا وقد قال رسول الله ﷺ، «**من تعلق شيئا وكل إليه**»[١].

٩-عن رويفع بن ثابت أن رسول الله ﷺ، قال يا رويفع لعل الحياة ستطول بك بعدي فأخبر الناس أنه من عقد لحيته أو تقلد وتراً أو استنجي برجيع دابة أو عظم فإن محمداً بريء منه.[٢].

وهذه الأحاديث مجتمع تدل دلالة قاطعة على تحريم تعليق التمائم وأنها من الشرك لثبوت ذلك عن رسول الله ﷺ، وعن صحابته الكرام رضوان الله عليهم أجمعين وهم أعلم الخلق بهديه ﷺ، وبما يناقض التوحيد أو ينقصه وأما ما روي عن عائشة -رضي الله عنها- أنها قالت: التمائم ما علق قبل نزول البلاء وأما ما علق بعد نزول البلاء فليس بتميمة[٣].

فالظاهر أنها تقصد بذلك ما علق من القرآن فإن بعض السلف يجيزون تعليق كلام الله كما سيأتي في موضعه من هذا البحث وأنها تجيز تعليق القرآن بعد نزول البلاء لا قبله وقد رأى جماعة من العلماء أن استعمال الأدوية من الرقى والكي قبل حصول الداء ينافي تمام التوكل وحملوا على هذا المعنى قول الرسول ﷺ، **عن**

---

(١) مسند أحمد ٢١٠/٤ والحاكم ٢١٦/٤ والترمذي وحسنه الألباني في صحيح الترمذي ٢٠٨/٢.

(٢) المسند ١٠٨/٤ وسنن النسائي ١٣٥/٨ وصححه الألباني في صحيح أبي داود ١٠/١.

(٣) انظر سنن البيهقي ٣٥٠/٩ والمستدرك ٢١٧/٤.

السبعين ألف الذين يدخلون الجنة بغير حساب وهم الـــذين لا يتطيرون ولا يكتوون ولا يسترقون وعلى ربهم يتوكلون يقـــول ابن حجر قال الداودي وطائفة أن المراد بالحديث الذين يجتنبون فعل ذلك في الصحة خشية وقوع الداء وأما من يستعمل الـــدواء بعـــد وقوع الداء به فلا وقدمت هذا عن ابن قتيبة وغيره في بـــاب مـــن أكتوى وهذا اختيار ابن عبد البر.[1].

ولا تقصد عائشة –رضي الله عنها – التمائم بشكل عام فـــإن تعليقها قبل البلاء وبعده كله من جنس واحد وهو الشرك الذي لا يخفى على عائشة –رضي الله عنها-.

(١) فتح الباري ١٧٩/١٠.

الفصل الثاني:

تعليق التمائم هل هو من الشرك الأكبر أم الأصغر؟

قبل أن أبين تعليق التمائم من أي أنواع الشرك يحســـن بي أن أذكر إلمامة سريعة بحقيقة الشرك فأقول وبالله التوفيق:

الشرك بالله هو أن يتخذ العبد ندًا لله يدعوه أو يرجوه أو يخافه أو يتوكل عليه أو يسأله الشفاعة أو يستغيث به أو يستعين به فيما لا يقدر عليه إلا الله أو يتحاكم إليه ويطيعه في معصية الله أو يستمد منه التشريع أو يذبح له أو ينذر له أو يحبه كما يحب الله فكل قول أو اعتقاد أو عمل أمر الله به أمر إيجاب أو استحباب فصرفه لغـــير الله شرك يقول الشيخ ابن القيم ما ملخصه:

*إن الله عز وجل أرسل رسله وأنزل كتبه وخلق الســـموات والأرض ليعرف ويعبد ويوحد ويكون الدين كله له والطاعة كلها له والدعوة له والشرك شركان شرك يتعلق بذات المعبود وأسمائـــه وصفاته وأفعاله وشرك في عبادته ومعاملته وإن كان صاحبه يعتقـــد أنه سبحانه لا شريك له في ذاته ولا في صفاته ولا في أفعاله.

والشرك الأول: نوعان أحدهما شرك التعطيل وهو أقبح أنواع الشرك كشرك فرعون وهو ثلاثة أقسام: تعطيل المصنوع عن صانعه

وخالقه وتعطيل الصانع سبحانه عن كماله المقدس بتعطيل أسمائـــه وصفاته وأفعاله وتعطيل معاملته عما يجب على العبد مـــن حقيقـــة التوحيد.

والنوع الثاني: شرك من جعل معه إلهًا آخر وحقيقة الشرك هو التشبه بالخالق وتشبيه المخلوق به فالمشرك مشبه للمخلوق بالخـــالق في خصائص الإلهية فإن من خصائص الالهية التفرد بملـــك الضـــر والنفع والعطاء والمنع وذلك يوجب تعليق الدعاء والخوف والرجاء والتوكل عليه وحده فمن علق ذلك بمخلوق فقد شبهه بالخالق فمن أقبح التشبيه تشبيه المخلوق العاجز الفقير بالذات بالقـــادر الغـــني بالذات وأما في جانب التشبه به فمن تعاظم وتكبر ودعا الناس إلى إطرائه في المدح والتعظيم والخضوع والرجاء وتعليق القلب به خوفا ورجاء والتجاء واستعانة فقد تشبه بالله ونازعه في ربوبيته وإلاهيته والشرك من إساءة الظن بالله فإدخال الوسائط بين الله وبين خلقـــه نقص في حق ربوبيته وإلاهيته وتوحيده وظن به ظن السوء وهـــذا يستحيل أن يشرعه لعباده ويمتنع في العقول والفطر جوازه وقبحـــه مستقر في الفطر السليمة فوق كل قبح.[(١)].

*ويقول الشيخ مبارك بن محمد الميلي وأقســـام الشـــرك قـــد استوفتها آية سبأ قال تعالى: **﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِـــنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ * وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْـــدَهُ**

---

(١) بتصرف من الجواب الكافي ١١٣-١٢١.

﴿إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾. فجعلت الآية أقسام الشرك أربعة ونفتها كلـــها ولنضع لكل قسم اسما يمتاز به.

الأول: شرك الاحتياز فنفى سبحانه أن يكون غـــيره مالكـــاً لشيء يستقل به ولو كان في الحقارة مثقال ذرة في العالم العلوي أو في العالم السفلي.

الثاني: شرك الشياع فنفى سبحانه أن يكون لغـــيره نصـــيب يشاركه فيه كيفما كان هذا النصيب في المكان والمكانة.

الثالث: شرك الإعانة فنفى جل شأنه أن يكون له ظهير ومعين من غير أن يملك معه كما يعين أحدنا مالك متاع على حمله مثلاً.

الرابع: شرك الشفاعة فنفى تعالى أن يوجد من يتقدم بين يديه يدل بجاهه ليخلص أحداً بشفاعته فهو تعالى لم يقبل مـــن أقســـام الشركة حتى أضعفها وأخفاها وهي الشركة بالجـــاه في تحصـــيل السلامة والنجاة إلا بعد الإذن للشفيع وتعيين المشفوع له وحينئذ لا تكون في الشفاعة رائحة الشركة بل الشفاعة كغيرها من وجـــوه النفع هي لله وحده لم يخرج عن الآية شيء من أقسام الشركة لأن الشريك إما في الملك وإما في التصرف والأول إما أن يحتاز قســـطه وإما أن يكون على الشياع والثاني إما أن يعين المالك وإما أن يعين أحداً عند المالك فتلك الأقسام الأربعة مرتبة ترتيبها في الآية وتلك الأقسام على ظهورها من الآية لم أر مـــن أعـــرب عنـــها هـــذا الإعراب[1] قلت بل قد وضح ذلك الحافظ ابن القيم عليه رحمة الله

(١) الشرك ومظاهره للميلي ٦٦ .

بنحو هذا إذ يقول: وقد قطع الله تعالى كل الأسباب التي تعلق بهـــا المشركون جميعا قطعا يعلم من تأمله وعرفه أن من اتخذ من دون الله وليا أو شفيعا فهو كمثل العنكبوت اتخذت بيتا وإن أوهن البيـــوت لبيت العنكبوت فقال تعالى: ﴿**قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِـــنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ * وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْـــدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ**﴾[سورة سبأ، الآية: ٢٢-٢٣].

*فالمشرك إنما يتخذ معبوده لما يعتقد أنه يحصل له به من النفـــع والنفع لا يكون إلا ممن فيه خصلة من هذه الأربع إما مالـــك لمـــا يريده عابده منه فإن لم يكن مالكاً كان شريكاً للمالك فإن لم يكن شريكاً له كان معيناً له وظهيرا فإن لم يكن معيناً ولا ظهيراً كـــان شفيعاً عنده فنفى سبحانه المراتب الأربع نفيا مترتبا متـــنقلا مـــن الأعلى إلى ما دونه فنفى الملك والشركة والمظاهرة والشفاعة الـــتي يظنها المشرك وأثبت شفاعة لا نصيب فيها لمشرك وهي الشـــفاعة بإذنه[١] ولعل الشيخ الميلي –رحمه الله– لم يطلع على كـــلام ابـــن القيم هذا وإنما جاء بكلام قريب منه وهذا من توارد خواطر أهـــل الفقه في دين الله وعلى كل فالتقسيم الذي أشار إليه ظاهر من الآية الكريمة وقسم أبو البقاء الكفوي في كلياته الشرك إلى ستة أقســـام فقال والشرك أنواع.

شرك الاستقلال وهو إثبات شريكين مستقلين كشرك المجوس،

(١) مدارج السالكين ٣٤٣/١.

وشرك التبعيض وهو تركيب الإله من آلهة كشرك النصارى وشرك التقريب وهو عبادة غير الله ليقرب إلى الله زلفى كشرك متقـــدمي الجاهلية وشرك التقليد وهو عبادة غير الله تبعاً للغير كشرك متأخري الجاهلية وشرك الأسباب وهو إسناد التأثير للأسباب العادية كشرك الفلاسفة والطبائعيين ومن تبعهم على ذلك وشرك الأغراض وهـــو العمل لغير الله[١].

قلت وهناك أنواع من الشرك لم يذكرها الكفوي استقلالاً وقد تدخل في بعض الكليات التي أشار إليها، وكشرك الطاعة والاتباع مثل شرك اليهود والنصارى الذين يستمدون التحليل والتحريم من الرهبان وكشرك استحلال المحرمات وشرك الإعراض عن ديـــن الله وشرك الاستكبار وشرك الاستهزاء والتنقص لـــدين الله وشـــرك الجحود وشرك النفاق وشرك المحبة وكل هذه الأنواع قد تدخل في عبادة الهوى والشهوة والنفس والشيطان كما قال تعالى: ﴿**أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيــهِ مِـــنْ بَعْـــدِ اللَّـــهِ أَفَلَـــا تَذَكَّرُونَ**﴾[سورة الجاثية، الآية: ٢٣] وقوله تعالى: ﴿**أَلَـــمْ أَعْهَـــدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آَدَمَ أَنْ لَا تَعْبُـــدُوا الشَّـــيْطَانَ إِنَّـــهُ لَكُـــمْ عَـــدُوٌّ مُبِينٌ**﴾[سورة يس، الآية: ٦٠] ولبسطها موضوع آخر فلا نطيـــل بتفصيلها.

*والشرك ينقسم إلى قسمين أكبر وأصغر وبينهما فرق في الدنيا

---

(١) نقلا عن الشرك ومظاهره للميلي ٦٦.

والآخرة فإن مرتكب الشرك الأكبر يقام عليه في الدنيا حد الــردة ويترتب عليه أحكام الردة في العقود والتصرفات كما هو مبســوط في كتب الفقه وتبطل جميع أعماله الصالحة كمــا قــال تعــالى: ﴿**وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُــورًا**﴾وأمــا في الآخرة فإنه خالد مخلد في النار لقول الله تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ**﴾[سورة النساء، الآيــة: ٤٨] وأما الشرك الأصغر فإنه بخلاف ذلك مع خطورته فقد روي عن السلف الصالح من الصحابة أن الشرك الأصــغر أعظــم مــن الكبائر وإن لم يبلغ درجة الشرك الأكبر كما سيأتي ولكن كيــف نفرق بين الشركين حتى نستطيع أن نحكم على تعليق التمائم مــن أي النوعين هو: هناك ضوابط كثيرة نستطيع أن نفرق بهــا بــين الشرك الأكبر والأصغر منها ما يلي:

أولا: أن يكون الشرك في الألفاظ إذا لم يقصد القائل صــرف شيء من أنواع العبادة لغير الله عز وجل فهذا شرك أصغر فقد قال الرسول ﷺ، لمن قال له ما شاء الله وشئت قال «**أجعلتني لله ندًّا بل ما شاء الله وحده**»[(١)] وقال ﷺ «**لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان**»[(٢)] وقد بين الصحابة رضوان الله عليهم بأن شرك الألفاظ هو الشرك الخفي والشرك الخفي هــو الأصغر فعن ابن عباس –رضي الله عنه – أنه قال في تفسير قولــه

(١) المسند ٢١٤/١ وابن ماجه برقم ٢١١٧ وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه ٣٦٢/١

(٢) مسند أحمد ٣٨٤/٥

تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[سورة البقرة، الآية: ٢٣] الأنداد هو الشرك أخفى من دبيب النمل على صفاة سوداء في ظلمة الليل وهو أن تقول والله وحياتك يا فلانه وحياتي وتقول لولا كلبة هذا لأتانا اللصوص ولولا البط في الدار لأتي اللصوص وقول الرجل لصاحبه ما شاء الله وشئت وقول الرجل لولا الله وفـــلان لا تجعل فيها فلان هذا كله شرك(١) وبمثل هذا قال عكرمة في تفســـير الآية(٢) ومثل هذا الحلف بغير الله وقد قال الرسول ﷺ: «**من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك**»(٣) وهذا محمول على الشرك الأصـــغر كما تقدم عن ابن عباس وكالتعبيد لغير الله مثل عبد الحسن وعبـــد الحسين ونحو ذلك.

ثانيا: أن يكون الشرك في الأغراض والمقاصـــد إذا لم يكـــن صاحبه منافقا نفاقاً اعتقادياً وهو الذي يعمل العمل من غير إيمان أو كان غرضه وهدفه الحياة الدنيا فقط فإن هذا من الشرك الأكبر كما قال تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُـــوَفِّ إِلَـــيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ * أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُـــونَ﴾ [سورة هود: ١٥-١٦] ومثال الشـــرك الأصـــغر في الأغـــراض

---

(١) تفسير ابن كثير ٥٧/١

(٢) انظر الطبري ١/١٢٧

(٣) المسند ٣٤/٢ والحاكم ١٨/١ وصححه وأقره الذهبي والترمذي برقم ١٥٩٠ وصححه الألباني في صحيح الترمذي والإرواء برقم ٢٥٦١ والصحيحة برقم ٢٠٤٢ انظر صحيح الترمذي ٩٩/٢

والمقاصد أن يرائي الشخص ويحسن صلاته لأجل نظر شخص إليه ونحو ذلك وقد بين الرسول ﷺ، بأن ذلك شرك أصغر فعن جابر – رضي الله عنه- قال خرج النبي ﷺ، «**فقال أيها النـــاس إيـــاكم وشرك السرائر**»، قالوا يا رسول الله ما شرك السرائر قال: «**يقوم الرجل فيصلي فيزين صلاته جاهداً لما يرى من نظر الناس إليــه فذاك شرك السرائر**[1]».

وعن شداد بن أوس كنا نعد الرياء على عهد رســـول الله ﷺ، الشرك الأصغر[2] وعن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر خـــرج إلى المسجد يوماً فوجد معاذ بن جبل عند قبر رسول الله ﷺ، يبكـــي فقال ما يبكيك يا معاذ قال يبكيني حديث سمعته من رسول الله ﷺ يقول: اليسير من الرياء شرك ومن عادى أولياء الله فقد بـــارز الله بالمحاربة إن الله يحب الأبرار الأتقياء الأخفياء الـــذين إذا غـــابوا لم يفتقدوا وأن حضروا لم يعرفوا قلوبهم مصابيح الهدى يخرجون مـــن كل غبراء مظلمة[3].

وقد نقل أبو البقاء الكفوي الإجماع على أن مرتكـــب هـــذا الشرك لا يكفر الكفر الأكبر المخرج من الملة[4] ومنه العمل لأجل

(١) البيهقي في السنن ٢٩١/٢ وصححه الدوسري في النهج ص ٢١١ وقال رواه ابن خزيمة برقم ٩٣٧ وحسنه الذهبي في المهذب ٢٦١/٢.

(٢) الحاكم ٣٢٩/٤ وصححه ووافقه الذهبي وحسنه الدوسري في النهج ص ٢١١ وذكر من خرجه .

(٣) الحاكم ٤/١ وصححه ووافقه الذهبي وابن ماجه برقم ٣٩٨٩ وصححه الدوسري في النهج ص ٣٢٩ مع ذكر من خرجه.

(٤) انظر الشرك ومظاهره للميلي ص ٦٦.

الدنيا إذا لم تكن هي هدفه الوحيد وإنما أرادها وأراد الأجر بعملـــه فإنه عبادة شركيه كمثل الذي يجاهد وهو يريد الأجر والـــذكر أو يريد الأجر والمال كما سيأتي.

كما قال رسول الله ﷺ، «**تعس عبد الدينار وتعـــس عبـــد الدرهم وتعس عبد الخميصة تعس عبد الخميلة إن أُعطى رضـــي وإن لم يعط سخط** الحديث»[1].

أما إذا كان الشخص لا يريد الأجر إطلاقاً وإنما يريد الـــدنيا فقط فهذا من الشرك الأكبر كما تقدم كالذي لا يصلي ولا يتلفظ الشهادتين إلا لأجل المال.

ثالثا: أن يكون الشرك في الأسباب كالذي يعتمد على ســـبب وهو في الحقيقة ليس بسبب لا شرعاً ولا قدراً فهذا شرك أصغر إذا لم يعتمد عليه اعتماداً كلياً أو يظن أنه يستقل بالتأثير بمفرده من غير إرادة الله عز وجل أو يصرف لما ظنه سبباً شيئاً من أنواع العبـــادة ويدل على هذا قول ابن مسعود الطيرة شرك الطيرة شرك وما منـــا إلا ولكن الله يذهبه بالتوكل[2] وحديث عبد الله بن عمرو قـــال: قال رسول الله ﷺ: «**من ردته الطيرة عن حاجته فقد أشرك قالوا فما كفارة ذلك يا رسول الله قال أن تقول: اللـــهم لا خـــير إلا**

---

(١) البخاري كتاب الجهاد باب ٧٠

(٢) أحمد ٣٨٩ والحاكم ١٧/١ وصححه ووافقه الذهبي وأبو داود برقم ٣٩١٠ والترمذي برقم ١٦١٤ وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود ٧٤٠/٢ وفي السلسة الصحيحة برقم ٤٣٠

خيرك ولا طير إلا طيرك ولا إله غيرك[1]» يقول الشـــيخ عبـــد الرحمن بن سعدي: وأما الشرك الأصغر فهو جميع الأقوال والأفعال التي يتوسل بها إلى الشرك كالغلو في المخلوق الذي لا يبلـــغ رتبـــة العبادة كالحلف بغير الله وكيسير الرياء ونحو ذلك.[2]

ومما تقدم يظهر لنا أن الشرك الأصغر هو الذي لا ينقض أصل الإيمان ولا يصل إلى درجة العبادة المحضة التي تصرف لغير الله عـــز وجل ويمكن أن يعرف الشرك الأصغر بعدة أدلة منها:

أولا: أن ينص رسول الله ﷺ، على عمل معين بأنه شرك أصغر كقول رسول الله ﷺ، «**إن أخوف ما أخـــاف علـــيكم الشـــرك الأصغر**» قالوا: يا رســـول الله ومـــا الشـــرك الأصـــغر؟ قـــال: «**الرياء**».[3].

ثانيا: أن يوصف عمل من الأعمال بأنه كفر أو شرك ويحـــدد الشارع عقوبته بغير حد الردة التي تدل على الكفر الأكبر فهذا يدل على أنه شرك أصغر وكفر أصغر جمعاً بين الأدلة مثال ذلك قتـــال المسلم وصفه الرسول ﷺ، بأنه كفر ولكن عقوبة قاتـــل المســـلم القصاص ولولي المقتول أن يعفو وأن يأخذ الدية ولا يجوز إســـقاط حد الردة عمن لم يرجع إلى الإسلام لو كان القتال كفـــراً وقـــد وصف الله المتقاتلين بأنهم إخوة لنا ولا يجو أن يوصف المرتد بأنه أخ

(١) أحمد ٢٢٠/٢ وصححه الدوسري في النهج ص ١٦٣ وقال الهيثمي ١٠٥/٥ وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وبقية رجاله ثقات.
(٢) القول السديد ٢٤.
(٣) المسند ٤٢٨/٥.

للمسلم الأخوة الإيمانية كقول الله تعالى: ﴿**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ**﴾[سورة الحجرات، الآية: ١٠].

ثالثا: أن ينص الصحابي على عمل ما بأنه شرك أصغر أو يفهم من نص من النصوص التي تصف عملاً ما بأنه من الشرك الأصغر وذلك لأن رسول الله ﷺ، قد بين لهم العقيدة بيانا شافيا وهم قد عايشوا الشرك الأكبر بحيث لا يلتبس عندهم الشرك بغيره وهذه المسائل لم يحفظ بينهم فيها خلاف كحال الفروع الفقهية مما يوجب اعتماد قول الصحابي في هذا الشأن.

فإذا كان الأمر كذلك فلننظر في تعليق التمائم هل هو من الشرك الأصغر أم الأكبر؟

إن تعليق التمائم هو من باب شرك الأسباب وهذا الشرك قد يكون من الشرك الأكبر وقد يكون من الأصغر حسب حال صاحبه فلأجل ذلك لا يقال إن تعليق التمائم شرك أكبر ولا يقال أصغر بإطلاق وإنما ينظر في حال المتعلق وفي حال المعلق.

فإن علق صنما أو رقية شركية فيها استغاثة بغير الله وطلب الشفا من غير الله أو صليبا فهذا من الشرك الأكبر بلا ريب وكذلك لو اعتمد على ما يعلقه من الخرز والخيوط اعتمادا كليا وظن أنه هو الدافع للبلاء بنفسه فهذا أيضا شرك أكبر وإلا فشرك أصغر وإليك جملة من أقوال أهل العلم في تقرير هذه الحقيقة.

يقول الشيخ عبد الرحمن بن سعدي – في شرحه لباب من

الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه الذي عقده الشيخ محمد بن عبد الوهاب في كتاب التوحيد.

وهذا الباب يتوقف فهمه على معرفة أحكام الأسباب وتفصيل القول فيها أنه يجب على العبد أن يعرف في الأسباب ثلاثة أمور.

أحدها: أن لا يجعل منه سببا إلا ما ثبت أنه سبب شـــرعاً أو قدراً.

ثانيهما: أن لا يعتمد العبد عليها بل يعتمـــد علـــى مســـببها ومقدرها مع قيامه بالمشروع منها وحرصه على النافع منها.

ثالثا: أن يعلم أن الأسباب مهما عظمت وقويت فإنها مرتبطـــة بقضاء الله وقدره لا خروج لها عنه والله تعالى يتصرف فيها كيـــف يشاء إن شاء أبقى سببيتها جارية على مقتضى حكمته ليقوم بهـــا العباد ويعرفوا بذلك تمام حكمته حيث ربط المســـببات بأســـبابها والمعلولات بعللها وإن شاء غيرها كيف يشاء لئلا يعتمـــد عليهـــا العباد وليعلموا كمال قدرته وأن التصرف المطلق والإرادة المطلقة لله وحده فهذا هو الواجب على العبد في نظره وعمله بجميع الأسباب إذا علم ذلك فمن لبس الحلقة أو الخيط أو نحوهما قاصدا بذلك رفع البلاء بعد نزوله أو دفعه قبل نزوله فقد أشرك لأنه إن اعتقد أنها هي الدافعة الرافعة فهذا الشرك الأكبر وهو شرك في الربوبيـــة حيـــث اعتقد شريكا مع الله في الخلق والتدبير وشرك في العبودية حيث تأله لذلك وعلق به قلبه طمعاً ورجاء لنفعه. وإن اعتقد أن الله هو الدافع الرافع وحده ولكن اعتقدها سببا يستدفع به البلاء فقد جعـــل مـــا

ليس سببا شرعياً ولا قدريا سببا وهذا محرم وكذب على الشـــرع وعلى القدر أما الشرع فإنه ينهى عن ذلك أشد النهي وما نهى عنه فليس من الأسباب النافعة وأما القدر فليس هـــذا مـــن الأســـباب المعهودة ولا غير المعهودة التي يحصل بها المقصود ولا من الأدويـــة المباحة النافعة وكذلك هو من جملة وسائل الشرك فإنـــه لابـــد أن يتعلق قلب متعلقها بها وذلك نوع شرك ووسيلة إليه.

أما التمائم فهي تعاليق تتعلق بها قلوب متعلقيها والقول فيهـــا كالقول في الحلقة والخيط كما تقدم فمنها ما هو شرك أكبر كالتي تشتمل على الاستغاثة بالشياطين أو غيرهم من المخلوقين فالاستغاثة بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله شرك كما ســـيأتي إن شـــاء الله ومنها ما هو محرم كالتي فيها أسماء لا يفهم معناها لأنهـــا تجـــر إلى الشرك[1].

وبمثل هذا القول قال الشيخ سليمان بن عبد الله ابـــن الشـــيخ محمد بن عبد الوهاب –رحمه الله – إذ يقال: والمقصود هنا حكـــم لبس حلقة الصفر والحديد ونحوهما من التمائم لدفع البلاء أو رفعـــه إن ذلك من شرك تعطيل المعاملة التي تجب على العبيد المتعلقة بمعنى ألوهية الخالق تعالى وتقدس فإن الإله معناه كل مـــألوه في القلـــب برجائه فيما هو مختص بجلال الله وعظمته والالتجاء إليه تقدم تعريفه في بيان معاملته تعالى وما هو مختص بـــه مـــن ســـائر الطاعـــات والعبادات التي من أعظمها دعاؤه ورجاؤه والتوكل عليه واعتقاد أن

(١) القول السديد ٣٤-٣٨.

الخير والشر بيده لا جالب لهما ولا دافعهمـا ورافعهمـا إلا هـو سبحانه وتعالى قال عز من قائل: ﴿**وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ**﴾. فإذا اعتقد دفع البلاء والشر ودفعهما في لبس الحلقة والخيط وتعليق العظم والتميمة فقد أشرك في اعتقاده وعطل معاملة الله المأمور بها فوضعها في غير موضعها بجعلها لغيره ولذلك قال النبي ﷺ للرجل الحامل في عضده الحلقة من الصفر عن الواهنة «**انزعها فإنها لا تزيدك إلا وهنا ولو مت وهي عليك ما أفلحت أبداً**». رواه الإمام أحمد وغيره من حديث عمران بن الحصين ونفي الفلاح في الأبد يقتضي الشرك الأكبر غير المغفور بل المخلد في النار للاعتقاد المذكور.[(١)].

وذكر الشيخ في كتابه تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد بأن لبس الحلقة والخيط لدفع البلاء من الشرك الأصغر[(٢)] ولا شك أن الشيخ يريد أن من اعتقد فيها مجرد السببية فهذا هو الشرك الأصغر أما لو توكل عليها ورجا النفع من قبلها وتأله لها أو كانت التميمة من التمائم الشركية كالاستغاثة بالمخلوقين فيما لا يقدر عليه إلا الله فإن هذا من الشرك الأكبر وهو واضح من مجموع كلامه عليه رحمة الله في تيسير العزيز الحميد وفي التوضيح عن توحيد الخلاق وبمثل هذا قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز حيث قال عن التمائم إذا كانت من أسماء الشياطين أو العظام أو الخرز أو المسامير أو الطلاسم وهي الحروف المقطعة وأشباه ذلك إنها من

---

(١) التوضيح عن توحيد الخلاق ٢٦٨

(٢) انظر تيسير العزيز الحميد ١٥٤-١٥٨-١٦٢.

الشرك الأصغر وقد تكون شركاً أكبر إذا اعتقد معلق التميمة أنها تحفظه أو تكشف عنه المرض أو تدفع عنه الضرر دون إذن الله ومشيئته.[(١)]

وقال سماحته في تعليقه على حواشي حامد الفقي على فتح المجيد [والصواب أن تعليق التمائم ليس من الاستهزاء بالدين بل من الشرك الأصغر ومن التشبه بالجاهلية وقد يكون شركاً أكبر على حسب ما يقوم بقلب صاحب التعليق من اعتقاد النفع فيها وأنها تنفع وتضر دون الله عز وجل وما أشبه هذا الاعتقاد أما إذا اعتقد أنها سبب للسلامة من العين أو الجن ونحو ذلك فهذا من الشرك الأصغر لأن الله سبحانه لم يجعلها سببا بل نهى عنها وحذر وبين أنها شرك على لسان رسوله ﷺ، وما ذاك إلا لما يقوم بقلب صاحبها من الالتفات إليها والتعلق بها][(٢)].

ويقول الشيخ حافظ حكمي:

وإن تكن مما سوى الوحيين ... فإنها شرك بغير مين

بل إنها قسيمة الأزلام ... في البعد عن سيما أولى الإسلام

(وإن تكن) أي التمائم (مما سوى الوحيين) بل من طلاسم اليهود وعباد الهياكل والنجوم والملائكة ومستخدمي الجن ونحوهم

(١) مجموع فتاوى ابن باز ٣٨٤/٢

(٢) فتح لمجيد هامش ١٣٣ .

أو من الخرز أو الأوتار أو الحلق من الحديد وغيره (فإنها شرك) أي تعليق شرك (بدون مين) أي شك، إذ ليست هي مـــن الأســـباب المباحة والأدوية المعروفة، بل اعتقدوا فيها اعتقاداً محضاً أنها تـــدفع كذا وكذا من الآلام لذاتها لخصوصية زعموا فيها كاعتقـــاد أهـــل الأوثان في أوثانهم، (بل إنها قسيمه) أي شبيه (الأزلام) التي كـــان يستصحبها أهل الجاهلية في جاهليتهم ويستقسمون بهـــا إذا أرادوا أمراً، وهي ثلاثة أقداح مكتوب على أحدها: افعـــل والثـــاني: لا تفعل، والثالث: غفل فإن خرج في يده الذي فيه افعل مضى لأمره، أو الذي فيه لا تفعل ترك ذلك، أو الغفل أعاد استقســـامه. وقـــد أبدلنا الله تعالى — وله الحمد- خيراً من ذلك: صـــلاة الاســـتخارة ودعاءها.

والمقصود أن هذه التمائم التي من غير القرآن والسنة شـــريكة للأزلام وشبيهة بها من حيث الاعتقاد الفاسد والمخالفة للشرع (في البعد عن سيما أولى الإسلام) أي عن زي أهل الإسلام، فإن أهـــل التوحيد الخالص من أبعد ما يكونون عن هذا وهذا، والإيمـــان في قلوبهم أعظم من أن يدخل عليه مثل هذا، وهم أجل وأقوى يقينـــا من أن يتوكلوا على غير الله أو يقوا بغيره[1].

*قلت ومما سبق من الأدلة ومن كلام أهل العلم يتضح أنـــه لا ينبغي أن يطلق على التميمة حكم واحد من غير النظـــر إلى حـــال معلقها وإلى حال التميمة نفسها وما تشتمل عليه مع ملاحظـــة أن

(١) معارج القبول لحكمي ١/٣٨٤.

الشرك الأصغر ليس بالأمر الهين وإنما سمي أصغر بالنسبة إلى الشرك الأكبر الذي يخلد صاحبه في نار جهنم وإلا فالشرك الأصغر أكـــبر من كبائر الذنوب بدليل قول ابن مسعود –رضي الله عنـــه– لأن أحلف بالله كاذباً أحب إليّ من أن أحلف بغيره صادقا.[(١)].

يقول الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهـــاب: (وإنما رجح ابن مسعود –رضي الله عنه– الحلف بالله كاذباً علـــى الحلف بغيره صادقاً لأن الحلف بالله توحيد والحلف بغيره شرك وإن قدر الصدق في الحلف بغير الله فحسنة التوحيد أعظم من حســـنة الصدق وسيئة الكذب أسهل من سيئة الشرك ذكره شيخ الإسلام وفيه دليل على أن الحلف بغير الله صادقاً أعظم من اليمين الغموس وفيه دليل على أن الشرك الأصغر أكبر من الكبائر)[(٢)].

ويذكر الشيخ محمد بن عبد الوهاب في مسائله المستنبطة مـــن باب من الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعـــه قول الصحابة أن الشرك الأصغر أكبر من الكبائر[(٣)] ومما يدل على خطر الشرك الأصغر بأن آيات الوعيد وأحاديث الوعيـــد المتعلقـــة بالشرك شاملة للشرك الأكبر والأصغر ولأجل ذلك يستدل السلف الصالح بما نزل في الأكبر على الأصغر كما ثبت ذلك عن ابن عباس وحذيفة[(٤)] وقال الله تعالى: ﴿**وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَـــرَى إِثْمًـــا**

---

(١) المصنف لعبد الرزاق ٤٦٩/٨ ومجمع الزوائد ١٧٧/٤ وقال رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح.

(٢) تيسير العزيز الحميد ٥٩٤.

(٣) القول السديد ٣٦.

(٤) انظر تيسير العزيز ١٥٤-١٦٢.

عَظِيمًا﴾وقوله ﴿**إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ**﴾شامل لجميع أنواع الشرك الأصغر والأكبر وقول الرسول ﷺ، عن أي الذنب أعظم قال: «**أن تجعل لله نداً وهو خلقك**»(١) وقد فسر ابن عباس الأنداد بالشـــرك الأصغر كما تقدم في هذا البحث عند الحديث عن شرك الألفـــاظ مما يدل على أن ابن عباس —رضي الله عنه– يرى النصوص التي في الشرك تشمل الشرك الأكبر والأصغر ومما يدل على خطـــر هـــذا الشرك أن أصحابه أول من يقضى عليهم يوم القيامة كما روى أبو هريرة —رضي الله عنه– قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه رجل استشهد فأتي به فعرفه نعمـــه فعرفها، قال: فما عملت فيها قال قاتلت فيك حتى استشهدت، قال: كذبت! ولكنك قاتلت لأن يقال جريء فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار، ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن فأتي به فعرفه نعمه فعرفها، قال: فما فعلت فيها قال تعلمت العلم وعلمته وقرأت فيك القرآن، قال: كذبت ولكنك تعلمت العلم ليقال عالم وقرأت القرآن ليقال هو قارئ فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار ورجل وسَّع الله عليه وأعطاه من أصناف المال كله فأتي به فعرفه نعمه فعرفها قال فما عملت فيها قال ما تركت من سبيل تحب أن ينفق فيهـــا إلا أنفقت فيها لك قال كذبت ولكنك فعلت ليقال هو جواد فقـــد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه ثم ألقي في النار**»(٢).

---

(١) صحيح البخاري من كتاب التفسير تفسير سورة البقرة عند تفسير قوله تعالى (فلا تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون) ٢٢/٦ .

(٢) صحيح مسلم مع شرح النووي ٥٠/١٣.

وإن العمل المقارن له حابط إذا خالطه الشرك الأصـــغر مـــن أساسه كما قال الرسول ﷺ، قال الله تعالى: «**أنا أغنى الشـــركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك معـــي فيـــه غـــيري تركتـــه وشركه**»[1] وعن أبي هريرة –رضي الله عنه– أن رجلا قـــال يـــا رسول الله رجل يريد الجهاد وهو يبتغي عرضا من أعراض الـــدنيا فقال رسول الله ﷺ: «**لا أجر له فأعاد عليه ثلاثاً والنبي ﷺ يقول: لا أجر له**».[2] وفي حديث أبي أمامة الباهلي أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ، فقال يا رسول الله أرأيت رجلا غزا يلتمس الأجر والذكر مـــا له؟ فقال رسول الله ﷺ: «**لا شيء له فأعادها عليه ثلاث مـــرات يقول له رسول الله ﷺ: لا شيء له ثم قال: إن الله لا يقبل مـــن العمل إلا ما كان له خالصاً وابتغي به وجهه**»[3].

---

(١) رواه مسلم في صحيحه في كتاب الزهد ، انظر صحيح مسلم مع شرح النووي ١١٥/١٨.

(٢) الحاكم ٨٥/٢ وصححه ووافقه الذهبي ومسند أحمد ٢٩٠/٢ والبيهقي ١٦٩/٩ وسنن أبي داود برقم ٢٥١٦ وحسنه الألباني في صحيح أبي داود ٤٧٨/٢.

(٣) سنن النسائي ٢٥/٦ وحسنه الدوسري في النهج ص ٢٠٨وذكر من حسنه من أهل الحديث.

الفصل الثالث

حكم تعليق التمائم من القرآن

والأدعية النبوية

مر معنا حكم تعليق التمائم مستدلين على ذلك بأدلـــة مـــن كتاب الله ومن سنة رسوله ﷺ، وأقوال الصحابة رضوان الله عليهم وأن تعليق التمائم دائر بين الشرك الأكبر والشرك الأصـــغر علـــى حسب حال المعلق والمتعلق وهذا الحكم لا خلاف فيه يعتد بـــه إلا في تعليق القرآن والأدعية النبوية فقد رأى جماعة من العلماء بـــأن تعليق القرآن والأدعية النبوية ليس من التمائم وأنه يجوز ومن هؤلاء سعيد بن المسيب وعطاء وأبو جعفر الباقر ومالك ورواية عن أحمد وهو قول ابن عبد البر والبيهقي والقرطبي وظاهر قول ابن تيميـــة وابن القيم وابن حجر ويرى الأكثرية من الصحابة فمن بعدهم أنه لا يجوز تعليق القرآن والأدعية النبوية ومن هـــؤلاء عبـــد الله بـــن مسعود وابن عباس وحذيفة وعقبة بن عامر وابن عكيم وإبـــراهيم النخعي ورواية عن أحمد، وابن العربي والشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ والشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهـــاب والشيخ عبد الرحمن بن سعدي وحافظ الحكمي ومحمد حامد الفقي ومن المعاصرين الشيخ الألباني والشيخ عبـــد العزيـــز بـــن بـــاز

وغيرهم.[١].

***وحجة أصحاب القول الأول يمكن تلخيصها فيما يلي:**

١-قول الله تعالى: ﴿**وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ**﴾.

٢-قول عائشة إن التميمة ما علق قبل البلاء لا بعده.[٢].

٣-فعل عبد الله بن عمرو حيث روي أنه يعلق علـــى أولاده الذين لم يبلغوا دعاء الفزع وهو: **بسم الله أعـــوذ بكلمـــات الله التامات من غضبه وعقابه وشر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون.**[٣].

وأما أصحاب القول الثاني وهم المانعون لتعليـــق القـــرآن أو الدعوات فلا يرون فيما استدل به الفريق الأول حجة فالآية مجملة وقد بين الرسول ﷺ، كيفية التداوي بالقرآن وهو بتلاوته والعمـــل به و لم يرد عنه في التعليق شيء بل لم يرد عن الصحابة في التعليـــق شيء فقول عائشة مجمل لم تذكر فيه تعليق القرآن وإنما ذكرت أن التميمة ما علق قبل نزول البلاء لا بعده وقولها محتمل فـــلا أرى أن

---

(١) انظر مراجع أقوال العلماء الذين ذكروا فيما يلي : مصنف ابن أبي شيبه كتاب الطب ٣٧٤/٧ وما بعدها وسنن البيهقي ٢١٦/٩ وبما بعدها والمستدرك للحاكم ٢١٦/٤ وما بعدها وتيسير العزيز الحميد ١٦٨ ، ١٧٤ وفتح المجيد وسلسلة الأحاديث الصحيحة ٥٨٥/١ والقول السديد ٣٨ ومعارج القبول ٣٨٢/١ وفتاوى الشيخ ابن باز ٨٢٠/١.

(٢) البيهقي ٣٥١/٩ والمستدرك ٢١٧/٤.

(٣) مسند أحمد ١٨١/٢، والمستدرك ٥٤٨/١ والترمذي برقم ٣٥٢٨ وحسنه وأبو داود برقم ٣٨٩٣.

ينسب لها القول بجواز تعليق القرآن لمجرد هذه الرواية وأما ما روي عن عبد الله بن عمرو فإنه لا يصح لعنعنة محمد بن إسحاق وهـــو مدلس[١] يقول الشيخ محمد حامد الفقي —رحمه الله– في تعليقـــه على ما روي عن عبد الله بن عمرو (...الرواية بذلك ضـــعيفة ولا تدل على هذا لأن فيها أن ابن عمرو كان يحفظـــه أولاده الكبــــار ويكتبه في ألواح ويعلقه في عنق الصغار فالظاهر أنه كان يعلقـــه في اللوح ليحفظه الصغير لا على أنه تميمة والتميمة تكتب في ورقة لا في لوح وبدليل تحفيظه للكبار[٢] فإذا كان الأمر كذلك بقي قولهم بلا حجة قوية.

***وأما المانعون فيمكن أن يستحل لهم بالأدلة التالية:**

١–عموم النهي الوارد في التمائم وقد سبق بيان أدلـــة تحــــريم التمائم من هذا البحث وهذا العموم لم يأت ما يخصصه فيبقى على عمومه.

٢–لو كان هذا العمل مشروعاً لبينه الرسول ﷺ، كما بــــين الرقية وأذن فيها ما لم يكن فيها شرك حيث قال أعرضـــوا علــــي رقاكم لا بأس بالرقى ما لم يكن فيها شرك[٣] و لم يقل هذا القـــول فيما يتعلق بالتمائم.

---

(١) انظر السلسلة الصحيحة ٥٨٥/١ والنهج السديد ص ٦١ وصحيح سنن أبي داود ٧٣٧/٢.

(٢) هامش فتح المجيد ١٣٢.

(٣) رواه مسلم في صحيحه انظر صحيح مسلم مع شرح النووي ١٨٧/١٤.

٣- أقوال الصحابة التي مرت في النهي عن ذلك و لم يصح قول من نسب إليه المخالفة والصحابة أعرف بهدي النبي ﷺ، من غيرهم وكذلك أكثر التابعين لاسيما وقد قال إبراهيم النخعـــي بصـــيغة العموم: إنهم كانوا يكرهون التمائم كلها من القرآن وغير القرآن(١) يقول الشيخ عبد الرحمن بن حسن، مراده بذلك أصحاب عبد الله بن مسعود كعلقمة والأسود وأبي وائل والحارث بن سويد وعبيده السلماني ومسروق والربيع بن خيثم وسويد بن غفلة وغيرهم وهم من سادات التابعين وهذه الصيغة يستعملها إبـــراهيم في حكايـــة أقوالهم كما بين ذلك الحافظ العراقي وغيره(٢).

٤-سد الذرائع واجب شرعاً لئلا تختلط التميمـــة الشـــركية بالتميمة من القرآن فلا تنكر التميمة الشركية للاشتباه يقول الشيخ حافظ حكمي:

ولا شك أن منع ذلك أسد لذريعة الاعتقاد المحظور، لاسيما في زماننا هذا فإنه إذا كرهه أكثر الصحابة والتابعين في تلك العصـــور الشريفة المقدسة والإيمان في قلوبهم أكبر من الجبال فلأن يكـــره في وقتنا هذا وقت الفتن والمحن أولى وأجدر بذلك، كيف وهـــم قـــد توصلوا بهذه الرخص إلى محض المحرمات وجعلوها حيلة ووســـيلة إليها، فمن ذلك أنهم يكتبون في التعاويذ آية أو سورة أو بسملة أو نحو ذلك ثم يضعون تحتها من الطلاسم الشيطانية مالا يعرفه إلا من

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٧/٣٧٤.

(٢) فتح المجيد ١٣٨.

اطلع على كتبهم، ومنها أنهم يصرفون قلوب العامة عـــن التوكـــل على الله عز وجل إلى أن تتعلق قلوبهم بما كتبـــوه، بـــل أكثـــرهم يرجفون بهم و لم يكن قد أصابهم شيء، فيأتي أحدهم إلى مـــن أراد أن يحتال عن أخذ ماله مع علمه أنه قد أولع به، فيقول لـــه: إنـــه سيصيبك في أهلك أو في مالك أو في نفسك كذا وكذا أو يقول له إن معك قريناً من الجن أو نحو ذلك، ويصف له أشياء ومقـــدمات من الوسوسة الشيطانية موهما أنه صادق الفراسة فيه، شديد الشفقة عليه، حريص على جلب النفع إليه، فإذا امتلأ قلب الغبي الجاهـــل خوفا مما وصف له حينئذ أعرض عن ربه وأقبل على ذلك الدجال بقلبه وقالبه، والتجأ إليه وعول عليه دون الله عز وجل وقال له: فما المخرج مما وصفت، وما الحيلة في دفعه؟ كأنما بيده الضر والنفـــع، فعند ذلك يتحقق فيه أمله، ويعظم طمعه فيما عسى أن يبذله لـــه، فيقول له إنك إن أعطيتني كذا وكذا كتبت لك من ذلك حجابـــا طوله كذا وعرضه كذا، ويصف له ويزخرف له في القول، وهـــذا الحجاب علقه من كذا وكذا من الأمراض أترى هذا – مع هـــذا الاعتقاد – من الشرك الأصغر لا بل هو تأله لغير الله وتوكل علـــى غيره والتجاء إلى سواه، وركون إلى أفعال المخالفين وسلب لهم من دينهم، فهل قدر الشيطان على مثل هذه الحيل إلا بوساطة أخيه من شياطين الأنس. ﴿**قُلْ مَنْ يَكْلَؤُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مِنَ الرَّحْمَنِ بَلْ هُمْ عَنْ ذِكْرِ رَبِّهِمْ مُعْرِضُونَ**﴾. ثم إنه يكتب فيـــه مـــع طلاسمـــه الشيطانية شيئاً من القرآن ويعلقه على غير طهارة ويحدث الحـــدث الأصغر والأكبر وهو معه أبدا لا يقدسه عن شيء من الأشياء، تالله

ما استهان بكتاب الله تعالى أحد من أعدائه استهانة هؤلاء الزنادقة المدعين الإسلام به.

والله ما نزل القرآن إلا لتلاوته، والعمل به، وامتثـــال أوامـــره واجتناب نواهيه، وتصديق خبره، والوقوف عند حدوده، والاعتبار بأمثاله، والاتعاظ بقصصه والإيمان به كل من عند ربنا، وهؤلاء قد عطلوا ذلك كله ونبذوه وراء ظهورهم و لم يحفظوا إلا رسمه كـــي يتأكلوا به ويكتسبوا به كسائر الأسباب التي يتوصلون بها إلى الحرام لا الحلال، لو أن ملكاً أو أميراً كتب كتابا إلى من هو تحت ولايته أن افعل كذا، واترك كذا، وأمر من في جهتك بكذا وانههم عـــن كذا، ونحو ذلك فأخذ ذلك الكتاب و لم يقرأه و لم يتدبر أمره ونهيه و لم يبلغه إلى غيره ممن أمر بتبليغه إليه، بل أخذه وعلقه في عنقـــه أو عضده، و لم يلتفت إلى شيء مما فيه ألبتة، لعاقبة الملك على ذلـــك أشد العقوبة ولسامه سوء العذاب. فكيف بتنزيل جبار الســـموات والأرض الذي له المثل الأعلى في السموات والأرض، وله الحمد في الأولى والآخرة وإليه يرجع الأمر كله، فاعبده وتوكل عليـــه هـــو حسبي لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم.[١].

٥-تعليق القرآن يفضي إلى امتهانه كدخول الخلاء به ونحـــو ذلك.

٦-أن حمل القرآن من الذين لا يفقهون معنـــاه ولا يعرفـــون توقيره قد يدخل في عموم قوله تعالى: كمثل الحمار يحمل أســـفاراً

(١) معارج القبول ٣٨٢/١.

وذلك لأنهم لا يدرون ما فيه ولا يعرفون توقيره وقد يضع بعضهم عليه النجاسة خاصة إذا كان مجنوناً أو لا يميز.

٧-إن القول بالتعليق قد يعطل سنة الترقية بالمعوذات وغيرهـــا فإن الذي يعلق المصحف بكامله قد يظن أنه لا يحتـــاج أن يتعـــوذ بالمعوذات وآية الكرسي ونحو ذلك والقرآن كله معلق عليه.

٨-إن القول بتعليق القرآن متردد بين الجواز والتحريم وما كان كذلك فالأولى اجتنابه درءاً للمفسدة والله تعالى أعلم.

الفصل الرابع

تعليق التمائم بين الماضي والحاضر

إن تعليق التمائم من شعار أصحاب الجاهلية الذين سيطر عليهم الجهل واستعبدهم الشياطين وزادهم رهقا كما قال تعالى: ﴿**وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا**﴾. وقد ذكر أن العرب في الجاهلية إذا صاروا في تيه من الأرض وتوسطوا بلاد الحوش خافوا عبث الجنان والسعالي والغيلان والشياطين فيقوم أحدهم فيرفع صوته: إنا عائذون بسيد هذا الوادي فلا يؤذيهم أحد وتصير لهم بذلك خفارة وبناء على هذا صار الجاهليون يتقربون إلى الجن بالذبائح لكيلا تؤذيهم فإذا بنى أحدهم داراً أو حفر بئراً ذبح ذبيحة لدفع شر الجن[1] فظنوا أن في بعض الأحجار والأشجار والحيوانات والمعادن ما يدفع عنهم خطر الجان وعين الإنسان فتعلقوها تمائم وعلقوا بها قلوبهم وذلك لجهلهم بربهم وعدم اعتمادهم وتوكلهم عليه ولذا كثرت عندهم التمائم بشكل ملحوظ في تاريخ ومن ذلك ما يلي:

١-النفرة شيء يعلق على الصبي لخوف النظرة ينفر عنه الجان والناس فلا تعلق به أنظارهم وأحياناً يكون بالتنجيس كتعليق الأقذار من خرق المحيض والعظام ونحو ذلك وأحياناً يكون بالأسماء

---

(١) انظر المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ٧٤٦.

القبيحة كقنفذ.

٢-سن الثعلب أو سن الهرة.

٣-العقرة: خرزة تشهدها المرأة على حقويها لئلا تلد.

٤-الينجلب: خرزة لرجوع الزوج وكسب عطفه بعد بغضه.

٥-التولة، والقرزحلة، والدردبيس، والكحلة والكرار والهمرة كلها خرزات تعلق من أجل الحصول على حب الأزواج وزعمـــوا أن للكرار والهمره رقية معينة وهي يا كرار كريه يا همره أهمريه أن أقبل فسريه وأن أدبر فضريه من فرجه إلى فيه[1].

قلت: وهذه الرقية شرك أكبر في الربوبية والإلهيـــة فأمـــا في الربوبية فاعتقاد الضر والنفع ونسبته إليها حيث جاء فيها أن أقبـــل فسريه وأن أدبر فضريه وأما في الإلهية فالتوجه لها بالدعاء والاستغاثة حيث جاء فيها يا كرار كريه ويا همره أهمريه نعـــوذ بـــالله مـــن الخذلان.

٦-الخصمة: وهي خرزة للدخول على السلطان والخصـــومة تجعل تحت الخاتم أو في زر القميص أو في حمائل السيف.

٧-العطفة: خرزة تجلب العطف لصاحبها.

٨-السلوانة: خرزة شفافة تدفن في الرمل فتسود فيبحث عنها ويسقاها الإنسان فتسليه وهي في معنى التميمة.

---

(١) انظر عن هذه التمائم المصدر السابق ٧٥٠-٧٥١.

٩-القبلة: وهي خرزة بيضاء تجعل في عنق الفرس من العين.

١٠-الودعة: وهي حجر مما يقذفه البحر لدفع أذى العين.

١١-تعليق حلي الذهب على الملدوغ واعتقادهم أنه يبرأ بذلك أو اعتقادهم أنه لو علق عليه حلي الرصاص يموت.

١٢-تعليق كعب الأرنب للعين والسحر.[١].

١٣-التحويطة: خيط مفتول من لونين أحمر وأسود تشده المرأة على وسطها لدفع العين وفيه خرزات وهلال من فضة.[٢].

هذه بعض خرافات أهل الجاهلية واعتقاداهم في التمائم ولازال بعضها يوجد حتى الآن وإن كان تغيرت أنـــواع المعلقـــات فـــإن الاعتقاد هو الاعتقاد فالذي يعلق وترا في الجاهلية على الفرس لكي لا تصيبها العين فما الفرق بينه وبين من يعلق حذاء على الســـيارة لدفع العين لاشك أنه لا فرق على الاطلاق والحكم واحد يقـــول الشيخ ناصر الدين الألباني في تعليقه على حديث من علق تميمة فقد أشرك بعد أن صححه ولا تزال هذه الضلالة فاشية بـــين البـــدو والفلاحين وبعض المدنيين ومثلها الخرزات الـــتي يضـــعها بعـــض السائقين أمامهم في السيارة يعلقونها على المرآة وبعضهم يعلق نعلا في مقدمة السيارة أو في مؤخرها وغيرهم يعلقون نعـــل فـــرس في واجهة الدار والدكان كل ذلك لدفع العين زعموا وغير ذلك ممـــا عمّ وطمّ بسبب الجهل بالتوحيد وما ينافيه من الشركيات والوثنيات

(١) المصدر السابق ٧٥٠-٨١٣.
(٢) اللسان ٧/٨٠.

التي ما بعثت الرسل وأنزلت الكتب إلا من أجل إبطالها والقضاء عليها فإلى الله المشتكى من جهل المسلمين اليوم وبعدهم عن الدين و لم يقف الأمر ببعضهم عند المخالفة بل تعداه إلى التقرب بها إلى الله تعالى.

فهذا الشيخ الجزولي صاحب (دلائل الخيرات) يقول: في الحزب السابع في يوم الأحد [ص١١١ طبع بولاق] «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ما سجعت الحمائم وحت الحوائم وسرحت البهائم ونفعت التمائم»[(١)] ومن بعض التمائم الشركية التي لازالت تستخدم حتى الآن في بعض البلدان صناعة طابع وينقش فيه صورة عقرب في وقت كون القمر في العقرب يزعمون أن من أمسكه بيده ينفعه من لدغة العقرب.[(٢)].

وذكر الشقيري في كتابه القيم (السنن والمبتدعات) مجموعة من هذه التمائم الشركية المنتشرة في عصرنا الحاضر منها: كتاب يكتب لمن به الرمد يكتب فيه:

قل هو الله أحد	إن في العين رمد
احمرار في البياض	حسبي الله الصمد
يا إلهي باعترافي	في اعتزالك عن ولد
عاف عيني يا إلهي	اكفني شر الرمد
ليس لله شريك	لا ولا كفوا أحد

(١) المجلد الأول من السلسلة الصحيحة / حديث ٤٩٢.

(٢) الفصل لابن حزم ٤/٥.

وهذا خلط للشعر بالقرآن ينبغي أن ننزه كتاب الله عنه[١].

ومن ذلك ما ذكره الشقيري نقلا عن كتاب الرحمة في الطب والحكمة في علاج العمى حيث جاء فيه عزمت عليك أيتها العـين بحق شراهيا براهيا ادنواي أصباؤت آل شداي عزمت عليك أيتـها العين التي في فلان بحق شهت بهت أشهت.[٢].

وهذا إقسام بالشياطين أعاذنا الله من الكفر وأهلـه. وذكـر حجابا للقرينة يقول فيه: ألم تر كيف فعل ربك بالقرينة، ألم يجعل كيد القرينة في تضليل وأرسل على القرينة طيراً أبابيـل تـرميهم بحجارة من سجيل فجعل القرينة كعصف مأكول يا عافي يا شديد ذا الطول.[٣].

وهذا من التلاعب بكتاب الله ومن تبديله والاستهزاء به وبهذا يظهر لنا قوة قول من قال بتحريم التمائم حتى ولو كانت من القرآن سداً لباب الشرك الذي مر معنا طرفا منه يقول سماحة الشيخ عبـد العزيز بن باز: أما تعليق الرقى على المرضى والأطفال فذلك لا يجوز وتسمى الرقي المعلقة التمائم وتسمى الحروز والجوامع والصـواب فيها أنها محرمة ومن أنواع الشرك لقول ﷺ، «**من تعلق تميمة فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له**» ولقول النبي ﷺ، «**مـن تعلق تميمة فقد أشرك وقوله ﷺ، أن الرقى والتمـائم والتولـة**

(١) السنن والمبتدعات ٣٢٥.
(٢) المصدر السابق ص ٣٢٦.
(٣) السنن والمبتدعات ٣٣٢.

شرك»

*واختلف العلماء في التمائم إذا كانت من القـــرآن أو مـــن الدعوات المباحة هل هي محرمة أم لا والصواب تحريمهـــا لـــوجهين أحدهما: عموم الأحاديث المذكورة فإنها تعم التمائم مـــن القـــرآن وغير القرآن. والوجه الثاني: سد ذريعة الشرك فإنهـــا إذا أبيحـــت التمائم من القرآن اختلطت بالتمائم الأخرى واشتبه الأمر وانفـــتح باب الشرك بتعليق التمائم كلها ومعلوم أن سد الذرائع المفضية إلى الشرك والمعاصي من أعظم القواعد الشرعية.(١).

*وقال الشيخ محمد صالح بن عثيمين في جواب ســؤال عـــن حكم تعليق التمائم والحجب هذه المسألة أعـــني تعليـــق الحجـــب والتمائم تنقسم إلى قسمين: أحدهما: أن يكون المعلق من القـــرآن والثاني: أن يكون من غير القرآن الكريم مما لا يعرف معناه، فأمـــا الأول وهو تعليقها من القرآن الكريم فقد اختلف في ذلك أهل العلم سلفا وخلفا فمنهم من أجاز ذلك ورأى أنه داخل في قوله تعـــالى: **﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾**. وقوله تعالى: **﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ﴾**. وأن من بركته أن يعلق ليدفع بـــه السوء ومنهم من منع ذلك وقال إن تعليقها لم يثبت عن النبي ﷺ، أنه سبب شرعي يدفع به السوء أو يرفع به والأصل في مثل هـــذه الأشياء التوقيف وهذا القول هو الراجح وأنه لا يجوز تعليق التمائم ولو من القرآن الكريم ولا يجوز أيضا أن تجعل تحت وسادة المريض

(١) فتاوى ابن باز ص ٢٠/١.

أو تعلق في الجدار وما أشبه ذلك وإنما يدعي للمريض ويقرأ عليـــه مباشرة كما كان النبي ﷺ يفعل..[1].

(١) المجموع الثمين ١/٥٨.

خاتمة

لقد تم هذا البحث المختصر بتوفيق الله ويمكن تلخيص نتائجـــه فيما يلي:

أولاً: إن التمائم كانت معروفة عن أهل الجاهلية ولهـــم فيهـــا اعتقادات وخرافات وخزعبلات مشهورة.

ثانيا: إن تعليق التمائم يدل على خلل في الاعتقاد وضـــعف في التفكير.

ثالثا: إن تعليق التمائم قد يكون شركًا أكبر أو أصغر بحســـب حال المتعلق وحال المتعلق به.

رابعاً: إن الشرك الأصغر أكبر من كبائر الذنوب كمـــا أفـــتى بذلك صحابة رسول الله ﷺ.

خامساً: إن تعليق التمائم لا يزال شائعاً بين النـــاس ويـــروج لذلك السحرة والمشعوذون ومن شابههم.

سادساً: إن تعليق التمائم ليس من الأسباب المشروعة ولا من الأسباب الاعتيادية لجلب خير أو دفع ضر.

سابعا: القول الراجح هو منع تعليق القـــرآن أو الأحاديـــث النبوية.

فهرس المراجع

*الترغيب والترهيب للمحافظ المنذري، طبع دار الفكر.

*تفسير الطبري المسمى (كتاب جامع البيان في تفسير القـــرآن لأبي جعفر محمد بن جرير الطـــبري دار الفكـــر بـــبيروت عـــام ١٣٩٨هـــ.

*تفسير القرآن العظيم للحافظ ابن كثير تحقيق د/محمد إبراهيم البنا وزميليه، طباعة دار الشعب بمصر.

*التوضيح عن توحيد الخلاق في جواب أهل العـــراق للشـــيخ سليمان بن عبد الله ابن الشيخ محمد بن عبد الوهاب. الناشـــر دار طيبة بالرياض الطبعة لأولى عام ١٤٠٤هـــ ويقال إن هذا الكتاب لمجموعة من تلاميذ الشيخ محمد بن عبد الوهاب كما جـــاء في ص ٥٩ من كتاب دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب تأليف عبد العزيز بن محمد العبد اللطيف نشـــر دار طيبـــة عـــام ١٤٠٩هـــ.

*تهذيب مدارج السالكين للشيخ: عبد المنعم العلي العزي. طبع وزارة العدل بدولة الإمارات.

*تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد للشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب. طبع المكتب الإسلامي بـــيروت الطبعة الرابعة.

*الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي للعلامة ابن القـــيم

الجوزية تصحيح وتعليق محمود عبد الوهاب فائد. مكتبة ومطبعـــة محمد علي صبيح وأولاده بميدان الأزهر عام ١٣٨٨هــ.

* سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها لمحمد ناصر الدين الألباني. المكتب الإسلامي بيروت.

*السنن والمبتدعات المتعلقة بالأذكار والصلوات تأليف محمد عبد السلام خضر الشقيري توزيع دار الباز للنشر والتوزيع بمكة المكرمة.

*السنن الكبرى للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي. دار الفكر.

*سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية السندي. دار إحياء التراث العربي. بيروت.

*سنن ابن ماجه بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء التراث العربي. ببيروت.

*سنن أبي داود بتعليق عزت عبيد الدعاس دار الحديث بحمص. الطبعة الأولى عام ١٣٩١هــ.

*سنن الترمذي بتحقيق أحمد شاكر دار إحياء التراث العربي ببيروت.

*الشرك ومظاهره تأليف مبارك بن محمد الميلي. طبع الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة عام ١٤٠٨هــ.

*صحيح ابن خزيمة بتحقيق محمد الأعظمي. طبع المكتب

الإسلامي عام ١٤٠٠هـ.

*صحيح البخاري للإمام محمد بن إسماعيل البخاري ضبط وتعليق محمد مصطفى البغا دار القلم ودار البخاري بدمشق، الطبعة الأولى. مصر الطبعة الأولى عام ١٣٧٤هـ.

*صحيح الترمذي وصحيح ابن ماجه وصحيح أبي داود جميعها لمحمد ناصر الدين الألباني، طبع المكتب الإسلامي نشر مكتب التربية لدول الخليج.

*صحيح مسلم: للإمام مسلم ابن الحجاج القشيري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء الكتب العربية.

*الفتاوى لسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز: الناشر مؤسسة الدعوة الإسلامية الصحفية، طبع ضمن سلسلة نصف سنوية الطبعة الأولى عام ١٤٠٨هـ.

*فتح الباري شرح صحيح البخاري: للحافظ شهاب الدين ابن حجر العسقلاني، دار المعرفة للنشر، بيروت الطبعة الثانية.

*فتح المجيد شرح كتاب التوحيد: للشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ عبد العزيز بن باز، الناشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة الطبعة السادسة عام ١٣٩٧هـ.

*الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن محمد علي بن حزم الظاهري. مكتبة المثنى ببغداد.

*قرة عيون الموحدين في تحقيق دعوة الأنبياء والمرسلين: للشيخ

عبد الرحمن بن محمد بن عبد الوهاب. الناشر. مكتبـــة الريـــاض الحديثة.

*القول السديد في مقاصد التوحيد: عبد الرحمن بـــن ناصـــر السعدي طبع الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.الطبعة الخامسة عام ٤٠٤هـــ.

*لسان العرب لجمال الدين محمد بن مكرم بـــن منظـــور دار صادر. بيروت.

*مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ علي بن أبي بكر الهيثمي دار الكتاب العربي. بيروت الطبعة الثالثة عام ١٤٠٢هـــ.

*المجمع الثمين من فتاوى فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين جمع وترتيب فهد بن ناصر السليمان الطبعة الأولى عام ١٤١٠هـــ دار الوطن للنشر بالرياض.

*مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين للعلامة ابن القيم الجوزية بتحقيق محمد حامد الفقي عام ١٣٧٥هـــ مطبعة السنة المحمدية بمصر.

*المستدرك على الصحيحين للحـــافظ أبي عبـــد الله الحـــاكم النيسابوري وبذيلة التخليص للحافظ الذهبي، دار الفكر بيروت عام ١٣٩٨هـــ.

*مسند الإمام أحمد بن حنبل وبهامشه منتخب كنز العمـــال في سنن الأقوال والأفعال الناشر المكتب الإسلامي ودار صادر بيروت.

*المصنف للحافظ أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني الطبعة الثاني عام ١٤٠٣هـــ المكتب الإسلامي تحقيق حبيب عبد الـــرحمن الأعظمي.

*المصنف في الأحاديث للحافظ أبي بكر بن أبي شـــيبة الـــدار السلفية بومبائي بالهند. تحقيق مختار أحمد الندوي. الطبعة الأولى عام ١٤٠٠هـــ.

*معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علـــم الأصـــول في التوحيد تأليف الشيخ حافظ بن أحمد حكمي الناشر جماعة إحيـــاء التراث.

*المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام جواد علي. دار العلـــم للملايين. بيروت ومكتبة النهضة ببغداد الطبعة الثالثة عام ١٩٨٠.

*موطأ الإمام مالك رواية يحيى بن يحيى الليثي إعداد أحمد راتب عمروش. دار النفائس. الطبعة الثانية عام ١٣٩٧هـــ.

*النهاية في غريب الحديث والأثر لأبي السعادات المبارك ابـــن محمد الجزري بن الأثير تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمـــود محمـــد الطناحي. المكتبة العلمية بيروت.

*النهج السديد في تخريج أحاديث تيسير العزيز الحميد ويليـــه ملحق بتخريج زوائد أحاديث فتح المجيد على التيسير تصـــنيف أبي سليمان جاسم الفهيد الدوسري. دار الخلفاء للكتاب الإســـلامي. الكويت. الطبعة الأولى عام ١٤٠٤هـــ.

الفهرس